

اليوم: الأحد
التاريخ: ٢٢ / ٥ / ١٤٤٣ هـ
الموافق: ٢٦ / ١٢ / ٢٠٢١ م

فتوى



سائل يقول:

وجدت نقودًا في الشارع فانتظرت لوقت ولم يأت لها أحد أو يسأل عنها ما نصيحتك لي؟

الجواب:

إذا كانت قليلة جدًا لا يبالي بها صاحبها فتكون ملكًا لك وإذا كانت كثيرة فيجب أن تُعرّف سنة ففي الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن لقطة النقود فقال (اعرف وكائها وعفاصها وعرفها سنة). وذكر الفقهاء في كفيته أن يعرّف في مكان وجوده ومجامع الناس كالأسواق وبعد الصلوات في أول أسبوع وفي كل يوم ثم في كل أسبوع مرة إلى نهاية الشهر ثم في كل شهر مرة إلى نهاية السنة، فإن جاء صاحبها وإلا فهي لمن وجدها.

أجاب عنه فضيلته الشيخ

أبو مالك توفيق البعداني



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590